

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٤٥ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤؛
وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية وتعديلاته؛
وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
في بعض الاختصاصات؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسة ٢٠١٤/٣/١٧؛
وعلى ما عرضه وزير العدل؛

قرار:

(المادة الأولى)

يندب كل من السيد القاضي / فهمي منير فهمي إبراهيم - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ،
والسيد / خالد محمد فوزي المعز بالله الشناوى - القاضى بمحكمة استئناف القاهرة ،
للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة تنتهى في ٢٠١٤/٩/٣٠ طول الوقت .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣٠ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب